

Distr.: General
18 June 2003
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لغانا لدى الأمم المتحدة

يشرفني، بصفتي منسق أعمال سفراء الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في نيويورك، أن أحيل إليكم الاتفاقية المرفقة المتعلقة بوقف إطلاق النار ووقف أعمال القتال فيما بين حكومة جمهورية ليبيريا، وجبهة الليبريين المتحدين من أجل المصالحة والديمقراطية، وحركة الديمقراطية في ليبيريا، التي تم التوقيع عليها في أكرا، في يوم الثلاثاء، الموافق ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

ولكم خالص التقدير لو عملتم على تعميم هذه الوثيقة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) نانا إيفاه - أبنتيغ
السفير والممثل الدائم

مرفق للرسالة المؤرخة ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لغانا لدى الأمم المتحدة

اتفاق بشأن وقف إطلاق النار ووقف أعمال القتال فيما بين حكومة جمهورية ليبيريا وجهة الليبريين المتحدين من أجل المصالحة والديمقراطية وحركة الديمقراطية في ليبيريا

الديباجة

نحن الأطراف في هذا الاتفاق،

إذ نضع في اعتبارنا المادة ٥٢ من ميثاق الأمم المتحدة، المتعلقة بالتنظيمات الإقليمية التي تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين ما يكون العمل الإقليمي مناسباً فيها،

وإذ نؤكد من جديد أحكام المادة ٣ من وثيقة تأسيس الاتحاد الأفريقي، التي تنص في جملة أمور على كفالة الحق في السيادة والسلامة الإقليمية لجميع الدول الأعضاء،

وإذ نؤكد من جديد عزمنا على إرساء السلام والاستقرار والأمن في ليبيريا بشكل مستدام،

وإذ نضع في اعتبارنا القرارات الصادرة عن القمة الاستثنائية للجماعة، التي عقدها رؤساء الدول والحكومات بشأن الحالة في ليبيريا، في ياموسوكرو، في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢،

وإذ ندرك التزام الجماعة القوي بسيادة ليبيريا واستقلالها وسلامة ووحدة أراضيها،

وإذ نشير أيضاً إلى إنشاء فريق اتصال دولي معني بليبيريا، بهدف دعم خطة السلام التي وضعتها الجماعة من أجل ليبيريا،

وإذ نشعر ببالغ القلق لأن القتال الدائر في ليبيريا قد حصد أرواحاً لا تحصى ودفع بالسكان إلى صفوف المشردين، ولأن غياب الاستقرار بصورة مستمرة يعرض حياة جميع من يعيشون في ليبيريا للخطر،

وإذ نشعر بالقلق كذلك بشأن الحالة الإنسانية الراهنة المتدهورة، التي تحرم الناس من إمكانية الحصول على الغذاء والرعاية الصحية والمأوى المناسب،

وإذ نرغب في التوصل إلى حل فوري للأزمة الليبيرية التي لو تركت وشأنها لظلت تشكل تهديداً خطيراً على الأمن دون الإقليمي،

وقد عقدنا العزم على اتخاذ إجراءات ملموسة من شأنها أن تعيد الأمور في ليبيريا إلى حالتها الطبيعية، وأن تكفل سلامة وأمن شعبها عن طريق تسوية الأزمة بصورة سلمية،
 وقد عقدنا العزم أيضا على اعتماد تدابير لبناء الثقة من أجل تهيئة بيئة مواتية للتفاوض بشأن وضع إطار عام لحل الأزمة في ليبيريا،
 واقتناعا منا بضرورة وقف أعمال القتال في ليبيريا، وهو الأمر الذي ستعقبه مفاوضات بشأن إرساء ترتيب سياسي مناسب فيما يخص ليبيريا،
 نتفق بموجب هذا على ما يلي:

- ١ - إعلان وقف لإطلاق النار اعتبارا من الدقيقة الأولى من صباح يوم ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، والالتزام بهذا الأمر؛
- ٢ - الامتناع عن ارتكاب أي عمل قد يشكل انتهاكا لوقف إطلاق النار أو يسهل من أمره، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٩ من هذا الاتفاق؛
- ٣ - فريق التحقق المشترك - إنشاء فريق تحقق مشترك تقوده الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا يشكل من ممثلين لكل طرف من الأطراف فضلا عن ممثلين للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وفريق الاتصال الدولي لليبيريا؛
- ٤ - المواقع - يحدد كل طرف مواقع وحداته بما في ذلك المعدات القتالية، ويبلغ فريق التحقق المشترك بهذه المعلومة كتابة خلال ٧٢ ساعة من توقيع هذا الاتفاق. ويقوم الفريق بزيارة المواقع للتحقق من المعلومات المقدمة وتحديد مواقع الوحدات على خريطة. وتوقع جميع الأطراف على هذه الوثيقة التي تصبح الوثيقة المرجعية لحدود مواقعها؛
- ٥ - العمل الإنساني - توفر الأطراف ضمانات أمنية لوصول وكالات العمل الإنساني بشكل مأمون ودون إعاقة إلى الفئات الضعيفة، وحرية تنقل الأشخاص والسلع، فضلا عن عودة اللاجئين والمشردين داخليا وإعادة توطينهم؛
- ٦ - اللجنة المشتركة للمراقبة - إنشاء لجنة مشتركة للمراقبة للإشراف على وقف إطلاق النار ورصده. ويتألف اللجنة ممثل للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وتشمل تمثيلا متساويا للأطراف، فضلا عن ممثلين للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وفريق الاتصال الدولي لليبيريا. وتقدم اللجنة تقارير يومية لمقر الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وتحقق في ما يرد إليها من تقارير عن حالات انتهاك الأطراف لوقف إطلاق النار؛

٧ - **القوة الدولية لتثبيت الاستقرار** - توافق الأطراف على الحاجة إلى إنشاء قوة دولية لتثبيت الاستقرار ونشرها وتلتزم بالتعاون معها. وتتيح الأطراف حرية التنقل الكاملة للقوة في جميع الأوقات لتنفيذ واجباتها؛

٨ - **المصالحة السياسية** - يلي التوقيع على هذا الاتفاق مباشرة أن تقوم حكومة ليبيريا وجبهة الليبريين المتحدين من أجل المصالحة والديمقراطية وحركة التحرير المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا بالإضافة إلى جميع الأحزاب السياسية الليبرية الأخرى وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين بالدخول فوراً في حوار بهدف التوصل، خلال فترة ٣٠ يوماً، إلى اتفاق سلام شامل. ويشمل اتفاق السلام، في جملة مسائل، ما يلي:

- (أ) نشر قوة دولية لتثبيت الاستقرار؛
- (ب) الشروع في برنامج لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛
- (ج) إعادة تنظيم قوات الأمن (إصلاح قطاع الأمن)؛
- (د) المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان/المصالحة؛
- (هـ) المسائل الإنسانية؛
- (و) الإصلاحات الاجتماعية - الاقتصادية؛
- (ز) التعمير/الإصلاح؛
- (ح) إنشاء الحيز الديمقراطي؛
- (ط) تشكيل حكومة انتقالية لا تضم الرئيس الحالي وفقاً لإعلانه المؤرخ ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ في أكرا الذي أصدره عند افتتاح "مبادرات سلام الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا"؛
- (ي) الانتخابات.

٩ - **انتهاكات وقف إطلاق النار** - تشمل انتهاكات وقف إطلاق النار

ما يلي:

- أ - أي هجمات يقوم بها أي طرف من الأطراف على مواقع الأطراف الأخرى، فضلاً عن أعمال التخريب، وزرع الألغام، وأخذ الرهائن، والاستيلاء على المواد المملوكة لطرف من الأطراف الأخرى؛

- ب - المضايقة، والهجمات، وأخذ الرهائن، واعتقال المقاتلين فضلا عن الاستيلاء على الأسلحة والمعدات المملوكة لطرف من الأطراف الأخرى؛
- ج - المضايقة، والهجمات، وأخذ الرهائن أو الاعتقال غير المشروع للمدنيين وأفراد وكالات العمل الإنساني فضلا عن الاستيلاء على ممتلكات الأفراد والشركات؛
- د - محاولات احتلال مواقع أرضية جديدة وتحريك القوات والموارد العسكرية من موقع لآخر، بدون موافقة مسبقة من اللجنة المشتركة للمراقبة؛
- هـ - أي عمل لاستيراد الأسلحة والذخائر وأسلحة الحرب الأخرى أو لإعادة الإمداد بها تقوم به حكومة ليبيريا، أو جبهة الليبريين المتحدين من أجل المصالحة والديمقراطية، وحركة التحرير المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا؛
- و - اعتراض أنشطة فريق التحقق المشترك أو اللجنة المشتركة للمراقبة أو القوة الدولية لتثبيت الاستقرار أو وكالات العمل الإنساني على النحو الموصوف في الفقرات ٣، ٤، و ٥، و ٦، و ٧ أعلاه.
- ز - جميع الأعمال الدعائية المعادية فيما بين الأطراف، بما في ذلك البيانات التشهيرية أو الكاذبة أو المُحِطَّة للقدر، داخل البلد وخارجه على السواء؛
- ح - التحركات العسكرية خلال ٢٠ كيلومترا من خطوط التماس بما في ذلك أعمال الاستطلاع والتعزيزات، باستثناء ما تآذن به اللجنة المشتركة للمراقبة؛
- ط - تجنيد المقاتلين.
- ١٠ - الإبلاغ - تكفل الأطراف الإبلاغ الفوري بأحكام اتفاق وقف إطلاق النار هذا والأوامر المكتوبة التي تتطلب الامتثال له إلى جميع قواتها. ويبلغ السكان المدنيون في الوقت نفسه بأحكام الاتفاق عن طريق وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية وغيرها من الوسائل؛
- ١١ - التعديلات - يجوز تعديل الاتفاق بموافقة مكتوبة من الأطراف؛
- ١٢ - بدء النفاذ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ عند التوقيع عليه؛
- وإثباتا لذلك، قام ممثلو الأطراف المفوضون حسب الأصول بالتوقيع على الاتفاق.
- حرر في أكرا (غانا)، في اليوم السابع عشر من حزيران/يونيه ٢٠٠٣ من تسعة (٩) أصول باللغة الإنكليزية.

(توقيع) الأونرابل دانييل ل. شيا، الأب
وزير الدفاع الوطني في جمهورية ليبيريا
نيابة عن حكومة حكومة جمهورية ليبيريا

(توقيع) السيد كاينيه جانيه
نيابة عن جبهة الليبريين المتحدين
من أجل المصالحة والديمقراطية

(توقيع) السيد تياه ج. د. سلانغر
نيابة عن حركة التحرير المتحدة من أجل
الديمقراطية في ليبيريا

الشهود:

(توقيع) الجنرال عبد السلام أبو بكر
رئيس الدولة السابق لجمهورية نيجيريا الفيدرالية
الوسيط

(توقيع) د. محمد بن شامباس
الأمين التنفيذي للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

(توقيع) السيد أبو موسى
ممثل الأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة لدعم
بناء السلام في ليبيريا نيابة عن الأمم المتحدة

(توقيع) السيدة أدوا كولمان
نيابة عن الاتحاد الأفريقي

(توقيع) السفير جيانكارلو إيزو
ممثل السيد هانس دالجرين
الرئيس المشارك عن الاتحاد الأوروبي
لفريق الاتصال الدولي لليبيريا

(توقيع) الأونرابل نانا أكوفو أدو
وزير الخارجية في جمهورية غانا والرئيس
المشارك لفريق الاتصال الدولي لليبيريا